الأهلية للتأمين
AL AHLEIA INSURANCE

Date: 10 November 2026
Ref: AIC\ Compliance/060-2026

التاريخ: 10 نوفمبر 2026
الإشارة:الأهلية/ الإلتزام/060-2026

To: Capital Market Authority,
To: Boursa Kuwait Company,

السادة / هيئة أسواق المال المحترمين
السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

Greetings,

تحية طيبة وبعد،،

Subject: The Results of EGM Meeting

الموضوع: نتائج اجتماع الجمعية العامة الغير عادية

With reference to the above subject, and as a commitment to "Disclosure & Transparency" regulations of CMA Executive Bylaws and its Law no. 7 for the year 2010 regarding the disclosure of material information. We would like to inform that Extraordinary General Assembly meeting of AIC S.A.K.P. was held on Tuesday, 10th November 2026, and we hereby enclose Appendix No. (10) Disclosure of Material Information Form.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعملاً بتعليمات "الإفصاح و الشفافية" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال و تنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته، بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية. نود أن نحيطكم علماً بأنه تم انعقاد اجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع. يوم الثلاثاء الموافق 10 نوفمبر 2026، ومرفق لسيادتكم الملحق رقم (10) نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية.

Yours sincerely,

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
Al Ahleia Insurance Company S.A.K.P.

Yousef Saad Al-Saad
CEO

يوسف سعد السعد
الرئيس التنفيذي

Al Ahleia Insurance S.A.K.P.
Ahmad Al-Jaber Street
P.O.Box: 1602 Safat 13017 Kuwait
Tel.: +(965) 1888 444
Fax: +(962 (52 411 330
Authorized K.D. 30,000,000
& Paid Up Capital K.D. 25,000,000
www.alahleia.com E-mail: aic@alahleia.com

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع
شارع أحمدالجابر
ص.ب: 1602 الصفاة 13017 الكويت
تلفون: 444 1888(965)+
فاكس: 330 411 22(965)+
رأس المال المصرح به 30,000,000 دينار كويتي
والمدفوع 25,000,000 دينار كويتي

Registered In Accordance with the Insurance Companies and Agents, Law No. 125 for 2019 & Attachments
Insurance License No. IRC20200003 Commercial Reg. No9389

S.K.

شركة خاضعة لأحكام قانون شركات ووكلاء التأمين رقم 125 لسنة 2019 وملحقاته
رقم الإجازة IRC20200003 سجل تجاري 9389

Appendix No. (10)
Disclosure of Material Information Form

ملحق رقم (10)
نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

Date	التاريخ
10 November 2026	10 نوفمبر 2026
Name of the listed company	**اسم الشركة المدرجة**
Al Ahleia Insurance Co. S.A.K.P.	**الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع**
Material Information	**المعلومات الجوهرية**

The EGM was held on Tuesday, 10th November 2026, at 12:30 noon at the Company's headquarters located in Sharq area - Ahmed Al Jaber Street - opposite Dar Al Awadhi, where the Assembly approved all the items listed on the agenda, including the following:

- Approval of the amendment to Article No. (2) of the Memorandum of Association and the Articles No. (2) of Association to read as follows: "The name of this company is: Al-Ahleia Insurance and Reinsurance Company (a Kuwaiti Public Shareholding Company)."

- Approval of the amendment to Article No. (3) of the Memorandum of Association and Article No. (3) of the Articles of Association to read as follows:

No.	Activity Code	Activity Name
1	651000	Traditional insurance for all types of coverage
2	652000	Reinsurance
3	829104	Collecting individual claims and their due rights from insurance companies
4	829105	Buying and selling land and real estate solely on behalf of the company
5	681011	Buying and selling land and real estate solely on behalf of the company
6	642061	Establishing companies or partnering with others to carry out the company's activities
7	649917	Buying and selling stocks and bonds on behalf of the company
8	649918	Investing financial surpluses in financial portfolios managed by specialized companies and entities
9	681091	Owning real estate and movable property for the benefit of the company

انعقدت الجمعية العامة الغير عادية يوم الثلاثاء الموافق 10 نوفمبر 2026 في تمام الساعة 12:30 ظهراً في مقر الشركة الرئيسي الكائن في منطقة شرق- شارع أحمد الجابر- مقابل دارالعوضي، حيث وافقت الجمعية على جميع البنود المدرجة في جدول الأعمال ومن بينها ما يلي:

- تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (2) من عقد التأسيس والمادة رقم (2) من النظام الأساسي لتكون؛ " اسم هذه الشركة هو: الشركة الأهلية للتأمين وإعادة التأمين (شركة مساهمة كويتية عامة.) "

- تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (3) من عقد التأسيس والمادة رقم (3) من النظام الأساسي لتكون على النحو التالي:

م	رمز النشاط	اسم النشاط
1	651000	تأمين تقليدي كافة أنواع التأمين
2	652000	إعادة التأمين
3	829104	تحصيل مطالبات الأفراد وحقوقهم المستحقة على شركات التأمين
4	829105	تحصيل أموال الأفراد وحقوقهم المترتبة على عقود التأمين
5	681011	بيع وشراء الأراضي والعقارات لحساب الشركة فقط
6	642061	تأسيس الشركات أو المشاركة بها مع اخرين لتنفيذ أعمال الشركة
7	649917	بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة
8	649918	استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة
9	681091	تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة

S.K.

• Approval of the amendment to Article No. (43) of the Articles of Association to read as follows: Shareholders shall be invited to attend the General Assembly meetings—in whatever capacity—via registered letters, and the invitation must include the agenda. The Board of Directors shall prepare the agenda for the General Assembly convened on an annual, ordinary, or extraordinary basis. The Constituent Assembly meeting shall not be validly convened unless attended by shareholders holding voting rights who represent more than half of the subscribed shares. If this quorum is not met, the Assembly must be invited to a second meeting with the same agenda, to be held after a period of not less than seven days and not more than thirty days from the date of the first meeting. The second meeting shall be valid if the number of attendees is in accordance with the quorum referred to in Companies Law No. 1 of 2016. A new invitation for the second meeting may not be required if its date was specified in the invitation to the first meeting. Resolutions shall be passed by an absolute majority of the shares present at the meeting. Attendance at the meeting may be conducted via modern means of communication for shareholders, their proxies, representatives of the relevant regulatory authorities, the company's auditors, and all those whose attendance is required at the meeting, in accordance with the rules and procedures specified by the Executive Regulations.	• تمت الموافقة على تعديل المادة رقم (43) من النظام الأساسي لتكون على النحو التالي: توجة الدعوة إلى المساهمين لحضور إجتماعات الجمعية العامة – أيا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة المنعقدة بصفة سنوية أو عادية أو بصفة غير عادية ولا يكون إنعقاد إجتماع الجمعية التأسيسية صحيحا إلا اذا حضر مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من نصف عدد الأسهم المكتتب بها فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية الى إجتماع ثاني لذات جدول الأعمال يعقد بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن ثلاثين يوما من تاريخ الإجتماع الأول، ويكون الإجتماع الثاني صحيحا إذا كان عدد الحاضرين وفقا للنصاب المشار إليه في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ويجوز ألا توجة دعوة جديدة للإجتماع الثاني إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الإجتماع الأول وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسهم الحاضرة في الإجتماع ويجوز أن يكون حضور الإجتماع بواسطة وسائل الأتصال الحديثة لكل من المساهمين ووكلائهم وممثلي الجهات الرقابية المعنية ومراقبي حسابات الشركة، وكل من يجب حضوره الإجتماع وذلك وفقا للقواعد والإجراءات التي تبينها اللائحة التنفيذيه.
Significant Effect of the material information on the financial position of the company	**اثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة**
There's no significant effect on the financial position of the company.	**لا يوجد أثر على المركز المالي للشركة**

* Significant Effect on the financial position shall be mentioned if the material information can measure that effect, excluding the financial effect resulting from tenders or similar contracts.

** If a Listed Company, which is a member of a Group, disclosed some material information related to it and has Significant Effect on other listed companies' which are members of the same Group, the other companies' disclosure obligations are limited to disclosing the information and the financial effect occurring to that company itself.

* يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

** إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.

The issuer of this disclosure bears full responsibility for the soundness, accuracy, and completeness of the information contained therein. The issuer acknowledges that it has assumed Care of a Prudent Person to avoid any misleading, false, or incomplete information. The Capital Markets Authority and Boursa Kuwait Securities Exchange shall have no liability whatsoever for the contents of this disclosure. This disclaimer applies to any damages incurred by any person because of the publication of this disclosure, permitting its dissemination through their electronic systems or websites, or its use in any other manner.

يتحمل من أصدر هذا الإفصاح كامل المسؤولية عن صحة المعلومات الوارده فيه ودقتها واكتمالها ويقر بأنه بذل عناية الشخص الحريص في تجنب أية معلومات مضللة أو خاطئة أو ناقصة وذلك دون أدنى مسؤولية على كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت للأوراق المالية بشان محتويات هذا الإفصاح وبما ينفى عنها المسؤولية عن أية أضرار قد تلحق بأي شخص جراء نشر هذا الإفصاح أو السماح بنشره عن طريق انظمتها الإلكترونية أو موقعهما الإلكتروني أو نتيجة استخدام هذا الأفصاح بأي طريقة أخرى.

S.K.

الأهلية للتأمين
AL AHLEIA INSURANCE

2026/11/10

الإقرار بمحضر اجتماع الجمعية العمومية الغيرالعاديه
الملحق بالقرار الوزارى رقم (156) لسنة 2018م

نقـر نحن رئيس مجلس إدارة **الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.**

السـيد/ **يوسـف سـعد محمد السـعد** – بصـفتي رئيس الجمعية العمومية المنعقدة في تاريخ 2026/11/10 بالآتـي:-

- صحة إجراءات الدعوة لعقد الإجتماع.
- تم إتاحة جدول أعمال الجمعية العمومية الغير عادية على موقع الشركة على الإنترنت، وذلك قبل اجتماع الجمعية العمومية الغيرالعادية بسـبعة أيام على الأقل ، أو بالوسـيلة المحددة بالدعوة لإنعقاد الجمعية (الإعلام بالجرائد اليومية أو التسـليم باليد أو إرسـالها عبر البريد الإلكتروني أو توفيرها بغرفة بيانات إلكترونية متاحة للمساهمين للدخول عليها).
- تم استيفاء النصاب اللازم لإنعقاد الإجتماع ونفاذ قراراته.
- صـحة الوقائع والبيانات والمعلومات الواردة بمحضـر الإجتماع ، وأنه لم يتم إغفال ذكر واقعة ذات أثر قانوني مثل إعتراض أبداه مساهم أو مجموعة من المساهمين وطلب إثباته في محضر الإجتماع أو طلب مناقشـة موضـوع غير مدرج على جدول الأعمال وفقا للمادة (213) من قانون الشـركات أو أي واقعة أخرى ذات أثر قانوني.
- تم إتاحة نسخة موقعة من محضر إجتماع الجمعية والمستندات ذات الصلة بالبنود المدرجة به للمساهمين على النحو المبين بالفقرة السابقة.

التوقيـع

الأهلية للتأمين
AL AHLEIA INSURANCE

وقائع اجتماع الجمعية العامة الغير عادية
بتاريخ 2026/11/10

انه في تمام الساعة الثانية عشر وخمسة واربعون دقيقة ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2026/11/10 ، تم بمقر الشركة الرئيسي انعقاد الجمعية العامة الغير عادية ، وبعد اكتمال النصاب القانوني بحضور عدد من المساهمين يملكون ويمثلون 207,928,454 سهما من مجموع اسهم الشركة البالغ عددها 245,692,668 سهما اي بواقع 84.629% وبعد الاطلاع على جدول الأعمال تمت الموافقة على الاتي :-

1- الموافقة على تعديل المادة رقم (2) من عقد التأسيس والمادة رقم (2) من النظام الأساسي :

النص قبل التعديل :

اسم هذه الشركة هو: الشركة الأهلية للتأمين (شركة مساهمة كويتية عامة).

النص بعد التعديل:

اسم هذه الشركة هو: الشركة الأهلية للتأمين وإعادة التأمين (شركة مساهمة كويتية عامة).

2- الموافقة على تعديل المادة رقم (3) من عقد التأسيس والمادة رقم (3) من النظام الأساسي:

المادة رقم (3) من عقد التأسيس النص قبل التعديل:

غرض هذه الشركة هو: القيام بالتأمين بكافة أنواعه كالتأمين على الحياة، والتأمين ضد الحريق، والتأمين ضد الحوادث، والتأمين البحري والجوي، واستثمار رؤوس الأموال والممتلكات والاتفاقيات المعروفة بالمراهنة على الحياة (التنوتين) وغير ذلك من أنواع التأمين وكذلك استثمار رأس المال والممتلكات وغير ذلك من الأعمال المفصلة في النظام الأساسي الملحق بهذا العقد.

المادة رقم (3) من النظام الأساسي النص قبل التعديل :

الأ غراض التي من أجلها أسست هذه الشركة هي :
التأمين بكافة أنواعة وجميع الأعمال المتعلقة به ونخص بالذكر :

1- التأمين على الحياة : ويشمل التأمين الذي يكون موضوعه الحياة البشرية والتأمين بالأقساط بما في ذلك العجز والشيخوخة.
2- التأمين ضد الحريق : ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق والزلازل والصواعق والزوابع والرياح والأعاصير والانفجارات المنزلية والأضرار الناتجة عن الحريق والزلازل والصواعق والزوابع والرياح والأعاصير والانفجارات المنزلية والأضرار التي يحدثها سقوط الطائرات والسفن الجوبة الأخرى وكل ما يعتبر داخلاً عرفاً وعادة في التأمين ضد الحريق.

Al Ahleia Insurance S.A.K.P.
Ahmed Al-Jaber Street
P.O. Box: 1602 Safat 13017 Kuwait
Tel: +(965) 1888 444
Fax: +(965) 22 411 330

www.alahleia.com | E-mail: aic@alahleia.com

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
شارع أحمد الجابر
ص.ب: 1602 الصفاة 13017 الكويت
تلفون: 444 1888 965+
فاكس: 330 411 22 965+

3- التأمين ضد الحوادث : ويشمل التأمين ضد الأضرار الناجمة عن الحوادث الشخصية والتأمين ضد حوادث العمل وضد السرقة . وضد خيانة الأمانة والتأمين على السيارات والتأمين من المسئولية المدنية وكل ما يعتبر داخلاً عرفاً وعادة في التأمين ضد الحوادث.

4- التأمين من أخطار النقل البرى والبحري والنهري والجوي ويشمل التأمين على السفن والطائرات أو على آلاتها أو مهماتها والتأمين على البضائع والمنقولات من أي نوع كانت والتأمين على كل ما يتعلق بالسفن والطائرات والتأمين عن الأخطار التي تنشأ عن بنائها أو صنعها أواستخدمها أو اصلاحها أو رسوها بما في ذلك الاخطار التي تصيب الغير.
5- أنواع التأمين الأخرى والتي تشمل الاتفاقيات المعروفة بالمراهنة على الحياة (التنوتين)
6- التأمين من جميع الأخطار الأخرى والتي لم ينص عليها صراحة في هذا النظام الأساسي.
7- تكوين الأموال : والمقصود به التعاقد على التأمين كإصدار وثائق أو سندات أو شهادات أو غير ذلك تلتزم بموجبها الشركة بأداء مبلغ معين أو جملة مبالغ في تاريخ مقبل نظير قسط أو أقساط دورية
8- أن تعيد الضمان أو أن تحصل على ضمان مقابل لجمع أو أي من الأخطار وأن تقوم بجميع أصناف اعادة التأمين أو التأمين المقابل المختص بأي عمل من أعمال الشركة.

النص بعد التعديل:

م	رمز النشاط	اسم النشاط
1	651000	تأمين تقليدي كافة أنواع التأمين
2	652000	إعادة التأمين
3	829104	تحصيل مطالبات الأفراد وحقوقهم المستحقة على شركات التأمين
4	829105	تحصيل أموال الأفراد وحقوقهم المترتبة على عقود التأمين
5	681011	بيع وشراء الأراضي والعقارات لحساب الشركة فقط
6	642061	تأسيس الشركات أو المشاركة بها مع اخرين لتنفيذ أعمال الشركة
7	649917	بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة
8	649918	استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة
9	681091	تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة

3- الموافقة على تعديل المادة رقم (1) من النظام الأساسي:

النص قبل التعديل:

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وهذا النظام الأساسي شركة مساهمة كويتية عامة بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد.

النص بعد التعديل:

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالقانون رقم/ 1 لسنة 2016 وتعديلاته ولائحته التنفيذية، شركة مساهمة كويتية عامة بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد. وتخضع الشركة كذلك لأحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين والقرارات الصادرة تنفيذاً له، ولقوانين هيئة أسواق المال ولوائحها المنطبقة على الشركات المدرجة.

4- الموافقة على تعديل المادة رقم (27) من النظام الأساسي:

النص قبل التعديل:

يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الإدارة الشروط التالية:

1. أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف.
2. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جناية بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالتقصير أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
3. فيما عدا أعضاء مجلس الأدارة المستقلين، أن يكون مالكاً بصفة شخصية أو الشخص الذي يمثله لعدد (*) من أسهم الشركة.

إذا فقد عضو مجلس الإدارة أيا من الشروط المتقدمة زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط.

النص بعد التعديل :

يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الإدارة الشروط التالية:

1. أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف.
2. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جناية بعقوبة مقيدة للحرية أو حُكم عليه بالإفلاس أو في جريمة إفلاس بالتقصير أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات أو قانون تنظيم التأمين، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

Al Ahleia Insurance S.A.K.P.
Ahmed Al-Jaber Street
P.O. Box: 1602 Safat 13017 Kuwait
Tel: +(965) 1888 444
Fax: +(965) 22 411 330

www.alahleia.com | E-mail: aic@alahleia.com

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
شارع أحمد الجابر
ص.ب: 1602 الصفاة 13017 الكويت
تلفون: 444 1888 965+
فاكس: 330 411 22 965+

3. فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يجب أن يكون مالكاً بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة يحدّده مجلس الإدارة، تظل مودعة لدى وكالة المقاصة طوال مدة العضوية.
4. أن يستوفي الأعضاء المستقلون الشروط المنصوص عليها في المادة (10) من دليل قواعد ومعايير حوكمة شركات التأمين الصادر عن وحدة تنظيم التأمين.
5. أي شروط أخرى ترد في عقد التأسيس أو يقررها قانون تنظيم التأمين.

وإذا فقد عضو مجلس الإدارة أياً من الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط الواردة في القانون أو القوانين الأخرى ذات الصله زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط.

5- المادة رقم (43) من النظام الأساسي:

النص قبل التعديل:

توجة الدعوة إلى المساهمين لحضور إجتماعات الجمعية العامة – أيا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية أو بصفة غيرعادية ولا يكون إنعقاد إجتماع الجمعية التأسيسية صحيحا إلا اذا حضر مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من نصف عدد الأسهم المكتتب بها فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية الى إجتماع ثاني لذات جدول الأعمال يعقد بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن ثلاثين يوما من تاريخ الإجتماع الأول، ويكون الإجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الحاضرين ويجوز ألا توجة دعوة جديدة للإجتماع الثاني إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الإجتماع الأول وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسهم الحاضرة في الإجتماع ويجوز أن يكون حضور الإجتماع بواسطة وسائل الأتصال الحديثة لكل من المساهمين ووكلائهم وممثلي الجهات الرقابية المعنية ومراقبي حسابات الشركة، وكل من يجب حضوره الإجتماع وذلك وفقا للقواعد والإجراءات التي تبينها اللائحة التنفيذيه.

Al Ahleia Insurance S.A.K.P.
Ahmed Al-Jaber Street
P.O. Box: 1602 Safat 13017 Kuwait
Tel: +(965) 1888 444
Fax: +(965) 22 411 330

www.alahleia.com | E-mail: aic@alahleia.com

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
شارع أحمد الجابر
ص.ب: 1602 الصفاة 13017 الكويت
تلفون: 444 1888 965+
فاكس: 330 411 22 965+

النص بعد التعديل:

توجة الدعوة إلى المساهمين لحضور إجتماعات الجمعية العامة – أيا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية أو بصفة غيرعادية ولا يكون إنعقاد إجتماع الجمعية التأسيسية صحيحا إلا اذا حضر مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من نصف عدد الأسهم المكتتب بها فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية الى إجتماع ثاني لذات جدول الأعمال يعقد بعد مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن ثلاثين يوما من تاريخ الإجتماع الأول، ويكون الإجتماع الثاني صحيحا إذا كان عدد الحاضرين وفقا للنصاب المشار إليه في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ويجوز ألا توجه دعوة جديدة للإجتماع الثاني إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الإجتماع الأول وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسهم الحاضرة في الإجتماع ويجوز أن يكون حضور الإجتماع بواسطة وسائل الأتصال الحديثة لكل من المساهمين ووكلائهم وممثلي الجهات الرقابية المعنية ومراقبي حسابات الشركة، وكل من يجب حضوره الإجتماع وذلك وفقا للقواعد والإجراءات التي تبينها اللائحة التنفيذيه.

وبعد موافقة الجهات الرقابية المختصة

وانفض الاجتماع في تمام الساعة الواحدة ظهراً .

يوسف سعد محمد السعد

الرئيس التنفيذي

Al Ahleia Insurance S.A.K.P.
Ahmed Al-Jaber Street
P.O. Box: 1602 Safat 13017 Kuwait
Tel: +(965) 1888 444
Fax: +(965) 22 411 330

www.alahleia.com | E-mail: aic@alahleia.com

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
شارع أحمد الجابر
ص.ب: 1602 الصفاة 13017 الكويت
تلفون: 444 1888 965+
فاكس: 330 411 22 965+